

تاج العروس من جواهر القاموس

قال : وغرفارُ : ميسمٌ يكونُ على الخَدِّ . وقوله : قد رينَ به أي غلبَ
وبعلَ بشأه . " والتَّعْرِيضُ : خلافُ التَّصْرِيحِ " . يقال : عرَّضتُ بفُلانٍ
ولفُلانٍ إذا قُلِّتَ قَوْلًا وأَنْزَتَ تَعْنِيهِ . كما في الصَّحاحِ . وكانَ عُمَرُ يَحْدُثُ
في التَّعْرِيضِ بالفَاحِشَةِ حَدَّ رَجُلًا قَال لِرَجُلٍ : ما أباي بزاني ولا أُمِّي
بزانية . وقال رَجُلٌ لِرَجُلٍ : يا ابنَ شامَّةِ الوذَرِ فحدِّه . والتَّعْرِيضُ
في خَطْبِيَةِ المَرْأَةِ في عِدَّتِهَا : أَنْ تَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ يُشْبِهُ خَطْبِيَتِهَا وَلَا
تُصَرِّحُ بِهِ وَهُوَ أَنْ تَقُولَ لَهَا : إِنَّكَ لَجَمِيلَةٌ أَوْ إِنَّ فَيْكَ لَبَيْقِيَّةٌ أَوْ
إِنَّ النِّسَاءَ لَمِنْ حَاجَتِي . والتَّعْرِيضُ قد يَكُونُ بَضْرَبِ الأَمثالِ وَذِكْرِ
الألغازِ في جُمْلَةِ المَقالِ . والتَّعْرِيضُ : " جَعَلُ الشَّيْءِ عَرِيضًا " .
وكذلكَ الإِعْرَاضُ كما تَقَدَّمَ . التَّعْرِيضُ : " بَيَعُ المَتَاعِ بِالْعَرَضِ " أي
بالمَتَاعِ مثله . التَّعْرِيضُ : " إِطْعَامُ العُرَاضَةِ " . يُقَالُ : عَرَّضُونَا
أَي أَطْعَمُونَا مِنْ عُرَاضَتِكُمْ . وفي الصَّحاحِ : قال الشَّاعِرُ في " العُيَّابِ " هُوَ
رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانٍ يَصِفُ عَيْرًا . قُلْتُ : هُوَ الجُلَيْجُ بنُ شُمَيْذِ رَفِيقُ
الشَّمَّاحِ وَيُقَالُ : هُوَ الأَجْلَحُ بنُ قَاسِطِ . وقال ابنُ بَرِّي : وَجَدْتُ هَذَا
البَيْتَ في آخِرِ دِيوانِ الشَّمَّاحِ : .
" يَفْقَدُ مُهَيَّا كُفْلٌ عِلَاةٌ عِلْيَانٌ .
" حَمْرَاءَ مِنْ مُعَرَّضَاتِ الغِرِّبانِ وفي الصَّحاحِ والجَمْهَرَةِ : هَذِهِ نَافَةٌ
عَلَيْهَا تَمَرٌ فَهِيَ تَقْدَمُ الإِبِلَ فلا يَلْجَأُ حَقُّهَا الحادِي فالغِرِّبانُ تَقَعُ
عَلَيْهَا فَتَأْكُلُ التَّمَرَ فَكَأَنَّهَا قد عَرَّضَتْهُمُ . وفي اللِّسَانِ فَكَأَنَّهَا
أَهْدَتْهُ لهُ وَعَرَّضَتْهُ . وقال هَمِيانُ بنُ قُحَافَةَ : .
" وَعَرَّضُوا المَجْلِسَ مَحْضًا ما هَجَا وقال أبو زَيْدٍ : التَّعْرِيضُ : ما كانَ
مِنْ مِيرَةِ أَوْ زَادٍ بَعْدَ أَنْ يَكُونُ على طَهْرٍ بَعِيرٍ . يقال : عَرَّضُونَا أَي
أَطْعَمُونَا مِنْ مِيرَتِكُمْ . التَّعْرِيضُ أَيضًا : " المُدَاوِمَةُ على أَكْلِ
العُرُضَانِ " بالكسْرِ جَمْعُ عَرِيضٍ وَهُوَ الإِمْرُ كما سَيَأْتِي . التَّعْرِيضُ :
أَنْ يَصِيرَ " الرِّجُلُ " ذا عَارِضَةٍ " وَقَوْلُهُ " وَكَلَامٍ " عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ
. وفي التَّكْمِلَةِ : وَقَوْلُهُ كَلَامٍ . التَّعْرِيضُ : " أَنْ يُثْبِتَ الكَاتِبُ وَلَا
يُبَيِّنُ " الحُرُوفَ وَلَا يَقْوَمُ الخَطُّ وَأَنْ شَدَّ الأَصْمَعِيُّ للشَّمَّاحِ : .

أَتَعْرِفُ رَسْمًا دَارِسًا قَدْ تَغَيَّرَ ... بِذَرْوَةَ أَقْوَى بَعْدَ لَيْلَى
وَأَقْفَرَ .

كما خَطَّ عَيْرَانِيَّةً بِبَيْمَيْنِهِ ... بِتَيِّمَاءَ حَيْرُ ثُمَّ عَرَّضَ أَسْطُرًا
وَيُرْوَى : ثُمَّ رَجَّعَ . التَّعْرِيفُ : " أَنْ يَجْعَلَ الشَّيْءَ عَرَضًا
لِلشَّيْءِ " وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " مَا عَظُمَتْ نِعْمَةٌ إِلَّا عَلَى عَبْدٍ إِلَّا عَظُمَتْ
مُؤْنَةٌ النَّاسِ عَلَيْهِ فَمَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ تِلْكَ الْمُؤْنَةَ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ
النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ " . " وَالْمُعَرَّضُ كَمُحَدِّثٍ : خَاتِنُ الصَّبِيِّ " عَنْ أَبِي
عَمْرٍو . " وَمُعَرَّضُ بْنُ عِلَاطٍ " السُّلَمِيُّ أَخُو الْحَجَّاجِ قُتِلَ يَوْمَ
الْجَمَلِ وَقِيلَ هُوَ ابْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ . مُعَرَّضُ " بِنُ مَعْيَقَيْبٍ " وَفِي
بَعْضِ نُسَخِ الْمُعْجَمِ مَعْيَقَيْبٍ بِاللَّامِ : " صَحَابِيَّانِ " الْأَخِيرُ رَوَى لَهُ ابْنُ
قَانِعٍ مِنْ طَرِيقِ الْكُدَيْمِيِّ " أَوِ الصَّوَابُ مَعْيَقَيْبُ بْنُ مُعَرَّضٍ " . قُلْتُ :
وَهُوَ رَجُلٌ آخِرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَيُعْرَفُ بِالْيَمَامِيِّ وَقَدْ تَفَرَّدَ بِذِكْرِهِ شَاوُونَ بْنُ
عَبِيدٍ وَهُوَ يَعْلُو عِنْدَ الْجَوْهَرِيِّ . الْمُعَرَّضُ " كَمُعْظَمٍ : نَعْمٌ وَسَمُّهُ
الْعِرَاضُ " . قَالَ الرَّاجِزُ :

" سَقِيًّا بِحَيْثُ يُهْمَلُ الْمُعَرَّضُ .

" وَحَيْثُ يَرْعَى وَرَعٌ وَأَرْفَضُ تَقُولُ مِنْهُ : عَرَّضْتُ الْإِبِلَ تَعْرِيفًا
إِذَا وَسَمْتَهَا فِي عَرَضِ الْفَخِذِ لِاطْوَالِهِ . الْمُعَرَّضُ " مِنَ اللَّحْمِ : مَا لَمْ
يُذَالِغْ فِي إِضْجَاجِهِ " عَنْ ابْنِ السِّكِّيتِ . وَقَالَ السُّلَيْكِيُّ بْنُ السُّلَيْكَةِ
السَّعْدِيُّ لِمُحَمَّدِ بْنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَرَامِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدٍ :